الامتيازات الأجنبية في الصين
المعاهدة الصينية – البلجيكية ١٨٦٥– ١٩٢٨ أنموذجاً

الكلمات المفتاحية: الصين، الامتيازات، بلجيكا

م.د. حسين جابر عبد الله
جامعة الامام جعفر الصادق–قسم القانون
hussein jaber@sadiq.edu.

الملخص

شكلت الامتيازات الأجنبية واحدة من الصيغ الاستعمارية التي استخدمت للسيطرة على بعض الأمم والشعوب من أجل استغلالها وإضعافها والاستحواذ على مصادر الثروة فيها، عن طريق عقد معاهدات جائرة ليس فيها من شروط المعاهدة؛ إلا صيغتها الشكلية، بقصد التمويه والتضليل والإيحاء بأن ذلك النوع من العلاقات قائم على توافق أرادات الأطراف وحيازة رضاهم لما فيه من مصلحة متبادلة مزعومة.

في ضوء ذلك، جاء هذا البحث لإعطاء لمحة موجزة عن المعاهدات الصينية غير المتكافئة والتركيز على المعاهدة البلجيكية عام ١٨٦٥. قسم البحث إلى ثلاث محاور رئيسة، تطرق الأول إلى الامتيازات الأجنبية في الصين وطبيعة المعاهدات غير المتكافئة ومدى تأثيرها على النظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي على الصين، وما هي الوسائل التي مارستها الدول الكبرى لإجبار الصين على الموافقة على تلك المعاهدات ، في حين درس المحور الثاني المعاهدة الصينية – البلجيكية لعام ١٨٦٥، والموقف الصينية الرافض لها، أما المحور الثالث فقد ركز على الحُجج القانونية التي قدمتها الصين إلى محكمة العدل الدولية، وهي الإكراه وتغير الظروف وعدم التكافؤ.

المُقدمة

يُشير مصطلح الامتيازات الأجنبية في ظاهره إلى المعاهدات غير المتكافئة Unequal (Treaties) التي عقدت مع عدد من الدول في الشرقيين الأقصى والأوسط لحماية الأجانب وتحديد الوضع القانوني للقناصل في تلك المناطق، إذ تذرعت الدول الأوربية في فرضها تلك المعاهدات على بعض الدول مثل الدولة العثمانية ومصر والصين واليابان، بحجة ضعف النظامين القانوني والقضائي فيها، وما ينطويان عليه من إنكار للعدالة وإهدار لحقوق

الأوربيين المقيمين فيها وما يستدعيه ذلك من واجب الحكومات بإلزام تلك البلدان بأنظمة قانونية وسلطات قنصلية تعد أكثر عدالة وأوفر كفاءة لحماية هؤلاء المواطنين.

تأتي أهمية هذا البحث للتعرف عن كثب عن السياسة التي تبنتها الدول الاستعمارية بصورة عامة وبلجيكا بصورة خاصة، التي تمثلت بحالة التسابق بين تلك الدول للحصول على أكبر قدر ممكن من الامتيازات، عن طريق اتباع سياسة موحدة إزاء الصين، في جعلها نقطة التقاء للمصالح الاقتصادية أكثر مما هي منطقة للنفوذ السياسي والعسكري بين تلك الدول، التي كانت ترمي من تلك السياسة إيجاد نوع من التوازن السياسي والعسكري في الصين.

أولاً : الامتيازات الأجنبية في الصين:

عُرفت الامتيازات الأجنبية بأنها الفرق وعدم التكافؤ بين الأنظمة القانونية للدول الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية من ناحية، وأنظمة البلدان الأخرى ولاسّيما في آسيا وأفريقيا من ناحية أخرى، تستلزم وجود تلك الامتيازات، التي قصد منها تأكيد حماية المجموعة الأولى من الدول عندما يقيم رعاياها أو يتواجدون في بلدان المجموعة الثانية، وتطبيق نفس مقاييس العدالة التي يتمتعون بها في دولهم، وقد تحقق ذلك الهدف بواسطة تأسيس المحاكم القنصلية أو المحاكم المختلطة عن طريق المعاهدات(١).

ومن جانبهم فسر السياسيين الغربيين تلك المعاهدات على أنها تُعبر عن ضرورة تستند إلى طبيعة الالتزامات التي تترتب على تلك الدول لحماية مواطنيها في تلك البلدان التي تفتقر إلى المستويات العامة للحضارة، لذا، فالدول الأكثر تحضراً تجد نفسها بحاجة إلى عقد اتفاقيات في الاختصاص القضائي في البلاد التي تكون مؤسساتها الحكومية بمستوى أدنى أو تختلف عن المؤسسات السائدة في الدول الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية، وجرياً مع ذلك المنطق فقد انعكست تلك الأفكار في سلسلة من الاتفاقيات التي عقدتها الدول الكبرى(٢).

فضلاً عن ذلك، فأن افتقار العادلة في النظام السياسي في تلك البلدان ينطوي على التزام يقع على عاتق الدول الأوربية في توفير الوسائل المناسبة والكافية لرفع الظلم عن الأجانب حين تتعرض حقوقهم للإهدار نتيجة الإغفال نظم تلك الدول لقواعد العدالة والإجراءات الكفيلة بتحقيقها وتوفير الحد الأدنى منها. وفي أطار تلك التفسيرات الغربية عقدت الدول الكبرى سلسلة من الاتفاقيات مع البلدان الأخرى التي عدتها أقل تحضراً، وطالما هي لا تستطيع تقديم

ضمانات معينة لحماية الأجانب فليس لها أن تتوقع معاملتها على قدم المساواة على الساحة الدولية[٣]. لذا، وضعت الدول الكبرى القواعد الآتية:

أ: البلدان التي لا تجد نفسها في موقف يمكنها من أن تفي بواجباتها حيال الدول الأخرى، أما نتيجة للمبادئ التقليدية لنظامها الداخلي أو لأعرافها وعقائدها الدولية، يمكن فقط أن تطلب بالتمتع الكامل بالحقوق الدولية في المساواة التامة، بشرط أن تغير نظامها الداخلي كي تصبح قادرة على الوفاء بواجباتها الدولية وبإعطاء ضمانات جوهرية في ذلك الموضوع.

ب: عند عدم تنفيذ الإصلاحات في تلك البلدان يجب على الدول الأخرى التي لها علاقات معها أن تعقد شروط المعاهدة بما يمكنها من ضمان مصالحها ومصالح رعاياها[٤].

حيال ذلك، سعتْ الدول الغربية إلى فرض نظام الاختصاص القضائي الخارجي (Extraterritorial Jurisdiction) على البلدان الأخرى بفضل قوتها كي تؤمن لرعاياها إجراءات قانونية تشبه تلك القائمة في أراضيها والتي تُعد- على حد زعمها- أفضل وأكثر عدالة من تلك القائمة في آسيا وأفريقيا. وقد استند ذلك النظام على معاهدات ثنائية سميت بالامتيازات الأجنبية تتمثل في فرض التزامات بشكل أو بآخر من جانب واحد على البلدان غير الغربية، تفتقر في الغالب لأيَّ قيمة تبادلية تفرضها طبيعة التعاقدات بين الدول[٥].

وفق ما تقدم تُعد الصين المثال التقليدي لبلد خضع لنظام الامتيازات الأجنبية وما انتهى إليه ذلك النظام من إبرام معاهدات غير متكافئة. تأتي اهمية الصين بالنسبة للإستراتيجية الغربية بفعل مواردها الإقتصادية وموقعها الجغرافي. تقع الصين في الجُزء الشمالي من نصف الكُرة الشرقي، تبلغ مساحتها نحو(٩,٦٠٠,٠٠٠ كم٢)، ويحدها من الشرق كوريا وبحر الصين، ومن الجنوب دول الهند الصينية والهند والنيبال، ومن الغرب الباكستان وأفغانستان، ومن الشمال روسيا ومنغوليا[٦]، إذ ساعد طول سواحل الصين المُطلة على الساحل الغربي للمُحيط الهادي والبالغة نحو (٥٥٠٠ كم)، وأحاطتها بحواجز طبيعية، على تمتعها بعُزلة طبيعية عن العالم الخارجي[٧].

تتألف الصين من نطاقين كبيرين من الأراضي هُماالصين الأصلية China (Proper) والصين الخارجية (Outer China)، إذ تشغل أراضي الصين الأصلية الجُزء الجنوبي الشرقي من رُقعة الصين، وتضم نحو(٩٠%) من مجموع سُكانها، في حين تتألف الصين الخارجية وهي جُزء لا تتجزأ من أراضي الصين أربعة أقاليم هي منشوريا (Manchuria)،

منغوليا (Mongolia)، ويقعان في شمال شرق الصين، وسينكيانغ (Sinkiang)، والتبت (Tibet)، ويقعان في الغرب، وتشغل تلك الأقاليم نحو ١٥% من مساحة الصين الكُلية[٨].

امتلكتْ الصين موارد اقتصادية غنية ومتنوعة أغرتْ التجار الأوربيين لأكثر من قرنين من الزمان، لذلك أُجبرت على الانفتاح كسوق أوربية عقب هزيمتها على يد البريطانيين في حرب الأفيون الأولى (Opium War) ١٨٣٩-١٨٤٢ ، التي أبرمت على أثرها معاهدة نانكنغ (Nanking) في التاسع والعشرين من آب ١٨٤٢، تلك المعاهدة التي كانتْ بمثابة الخطوة الأولى في الاستعمار الغربي للصين، ولعل أولى دلائل عدم التكافؤ فيها:

١-قيام الصين بفتح خمسة موانئ للتجارة مع الجانب البريطاني، وهي(كانتون، آموي، فوتشو تنجو، شنغهاي)، والسماح للأجانب وعائلاتهم ومؤسساتهم بحق الإقامة في تلك الموانئ إلى جانب ممارسة أعمالهم التجارية دون أية مضايقة من قبل السلطات الصينية.

٢-يكون لحكومة بريطانيا مطلق الحرية في تعيين القناصل في تلك الموانئ الخمسة، كما نصت عيها المعاهدة بحجة لإشراف على الشؤون الإدارية والتجارية.

٣-فرض غرامة حربية كبيرة على الصين كتعويض عن كميات الأفيون التي تم إتلافها وحرقها من قبل الجهات الصينية ، كما فرضت بريطانيا غرامة إضافية كان الغرض منها تغطية نفقات العمليات العسكرية .

٤-إلغاء اللجنة المشرفة عن عمليات التبادل التجاري مع التجار الأجانب، التي عُرفت بـ (لجنة الكوهونج) التي عدها الجانب البريطاني بأنها تشكل عبئاً ثقيلاً على حرية التجارة ، عن طريق القوانين الصارمة التي كانت تمارسها.

٥-تنازل الصين عن ميناء هونك كونك ليصبح بعد ذلك قاعدة للتغلغل البريطاني عسكرياً واقتصادياً في الصين .

٦-تتعهد الصين بعدم فرض رسوم كمركية على الواردات البريطانية بنسبة تزيد على ٥ ٪ ، وهذا أثر بالمقابل على نمو الحركة الصناعية في الصين ، وعدم حمايتها من منافسة البضائع الأجنبية [١٠].

وبمجرد أن تمت المصادقة الرسمية على معاهدة نانكنغ حتى ترتبت نتائج مباشرة عليها انعكست آثارها بصورة مباشرة على الواقع السياسي والإقتصادي الصيني، منها أنَّ تلك المعاهدة غدتْ حجر الزاوية في صرح العلاقات الدولية التي تحكمت بالصين حينذاك، وفتحت

موانئها التجارية قسراً أمام التبادل التجاري مع الدول الأجنبية. كما كانت بداية لفرض الهيمنة الأوربية على الصين، وفتحت الباب على مصراعيه أمام الدول الأخرى لعقد معاهدات غير متكافئة معها(١١).

في هذا الصدد، عقدت الصين معاهدتين مع الولايات المتحدة الأميركية وفرنسا عام ١٨٤٤، ثم المعاهدة البريطانية والفرنسية والأميركية عام ١٨٥٨، واستغلتْ الدنمارك وهولندة وأسبانيا وبلجيكا وإيطاليا التمردات الداخلية في الصين بين عامي ١٨٦٣ –١٨٦٦، للحصول على الامتيازات في الصين، إذ ضمنت تلك الامتيازات السماح للتجار الأجانب بالإقامة في الموانئ التجارية الصينية، وإنشاء المجمعات السكنية للدبلوماسيين، على ألا تكن تلك المجمعات خاضعة للسلطات والقوانين الصينية؛ بل أنها تدار من قبل الجاليات التجارية التي تحت رعاية القنصل(١٢).

أدتْ تلك الامتيازات في جوانب متعددة إلى فقدن التكافؤ بين الطرفين، عن طريق مجموعة من الشروط تخدم المصالح الأجنبية، كحق الاستيطان الأجنبي وتأجير الأراضي، والحصانة المطلقة للمقرات الدبلوماسية وحق إقامة القوات الأجنبية، وحرية الملاحة النهرية، والحقوق الخاصة بالمبعوثين الأجانب، والسيطرة الأجنبية على الكمارك والموانئ البحرية، والمناجم وخطوط الاتصال، وضمان كل تلك المصالح الإقتصادية، بمنح الصين قروض بشروط مجحفة من قبل الدول الغربية(١٣).

عقب ذلك، توالتْ الامتيازات الأجنبية في الصين حتى كادتْ تشمل جميع الدول الغربية؛ بل تعدتها إلى دول أُخرى مثل اليابان وبيرو والبرازيل، إذ لم تفتقر معظم المعاهدات التي عقدتْ مع الصين في القرن التاسع عشر إلى عدم التكافؤ وحرية الموفقة فحسب؛ بل مورس لضغط والتهديد والإكراه في حملها على إبرام مثل تلك المعاهدات علناً. كما لم تقتصر تلك المعاهدات على تلك الامتيازات التي أعطت الاختصاص القضائي الخارجي للدول الأجنبية، وسيطرة تلك الدول بدرجة أو بأُخرى على الرسوم الكمركية فحسب؛ بل كونت وضعاً شبه استعماري مارسته الدول الغربية وناءتْ بحمله الصين أثناء القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين(١٤).

يظهر أنَّ المُعاهدات الأجنبية التي وقعت مع الدولة العثمانية والولايات التابعة لها، أسبق في وجودها من تلك المعاهدات التي عقدتْ مع الصين، وإذا كان طابع التسامح والرضا في المعاهدات الدولية العثمانية حتى عام ١٧٤٠، متوفراً بقدر معقول، فليس الأمر كذلك بالنسبة

للمعاهدات التي عقدتْ مع الصين، والتي كانتْ تمثل أنموذجاً لعدم التكافؤ الصارخ، لاسّيما إنها أبرمت عقب حروب خرجتْ منها الصين مهزومة ومستعدة لقبول الشروط التي يُمليها عليها المنتصر(١٥).

في الشأن نفسه، تذرعتْ تلك الدول بأعذار سبق أن احتجتْ بها بالنسبة لمعاهداتها مع الدولة العثمانية، وهي ضعف النظامين القانوني والقضائي مما يؤدي إلى عدم تحقيق العدالة؛ بل أضافوا إنَّ الصين تفتقر إلى المستويات العامة للحضارة ولا تعرف نظمها السياسية مبدأ الفصل بين السلطات وما يترتب على ذلك من إهدار للعدالة وفقدان النزاهة التي يتطلبها استقلال القضاء(١٦). ومن البديهي أن تلك الحُجج لم تكن سوى ستار أُريد به تغطية الأطماع الاستعمارية للدول الغربية بدعوى الحرص على العدالة وترقية الأُمم الأُخرى والأخذ بيدها في سلم الحضارة.

اتضحت عدم واقعية الحُجج عن طريق الأعذار الواهية التي تشبثت بها كل دولة من تلك الدول لتسوغ لنفسها شرعية التدخل، وإن استقراء تاريخ تدخل ألمانيا على سبيل المثال يكفي لتوضيح ذلك بجلاء. فقد استغلت الأخيرة الفرصة للتغلغل في الصين بعد مقتل تبشيريان تابعتان لها في إقليم شانتونغ في تشرين الثاني عام ١٨٩٧، وبعد أربعة أيام قدّمتْ ألمانيا مطالبها مستغلة ذلك الحادث في حمل الصين على توقيع اتفاق يقضي بتأجير منطقة كياشو (Kiaochu) التابعة لأقاليم التبت، لألمانيا لمدة ٩٩ عاماً ومنحها امتيازات المناجم والسكك الحديد وإعطائها معاملة تفضيلية بالنسبة للتجار والعُمال الألمان في شانتونغ، بمقابل حصول الصين على قرضاً بستة عشر مليون مارك لقاء استغلال مناجم الفحم(١٧).

اتصفت تلك المعاهدات بالغبن الفاحش لحق الصينيين، إذ عكستْ بشكل أو آخر موقف ومصالح الطرف الأقوى على حساب الطرف الأضعف، فلم تكن المعاهدات في معظمها محدودة الأجل، وإن القليل منها يخضع لإعادة النظر بعد مضي مدة معينة من إبرامها، وعلى عدد محدد المواد دون المواد الأُخرى بعد مدة من الزمن، ولاسّيما بالنسبة للبنود التي تتعلق بقضايا التجارة، فضلاً عن ذلك، فأن إعادة النظر في كثير من المعاهدات كان مقصوراً إلى إرادة الدول الكبرى، فهي وحدها تملك الحق في ذلك دون الصين، ناهيك عن افتقار تلك المعاهدات إلى أيَّ صفة للتبادل، لذا فهي أحادية وغير متكافئة، وفي جوهرها لا تعني سوى محاباة الدول الكُبرى فيما أنطوتْ عليه من شروط وامتيازات (١٨).

مورستْ أكثر الوسائل شدة في الحفاظ على الامتيازات الاقتصادية والسياسية في الصين، عندما قامت لدول لأوربية بحملة عسكرية مشتركة لإخماد ثورة البوكسرز(Boxers) [١٩] ١٨٩٩-١٩٠١، التي عُدت طليعة الحركات الوطنية الصينية في القرن العشرين، إذ تذرعتْ تلك الدول بحجة إعادة النظام، بينما كانتْ تخفي السبب الرئيس المتمثل في الإبقاء على تلك الامتيازات[٢٠]. ويمكن مُلاحظة مدى وطأة تلك المعاهدات وعدم تكافئها عن طريق ما عبّر عنه أحد المؤرخين الصينيين بالقول: "**إن المعاهدات غير المتكافئة لم تكن سوى أنموذج للهيمنة الغربية على الصين، وأنها أصل كل شر وعار لحق بالصين، وأليها يعزى إخفاقنا في الاستقلال السياسي والاقتصادي، لكنها في الوقت نفسه، مثلت الدافع القوي الذي حرك الشعب الصيني، ذلك الشعب الذي رضخ للسيطرة الأجنبية لأعوام طوال... وهكذا برزتْ الوطنية الصينية كرد فعل للخضوع الذي حدث عقب حرب الأفيون عام ١٨٤٢، واستمر قرناً من الزمان حتى إلغاء تلك المعاهدات** " [٢١].

ولكي نقف على طبيعة الظروف التي عقدتْ فيها تلك المعاهدة والحُجج القانونية التي استخدمتْ في النزاع حولها، ينبغي أن نسلط الضوء على طبيعة تلك العلاقات التعاهدية التي ارتبطتْ بها الصين مع الدول الغربية في تلك المدة ومراحل تطور الحركة الصينية الرامية إلى تعديل أو إنهاء تلك المعاهدات. ذكرنا سابقاً أن تلك الامتيازات الأجنبية كُرستْ لصالح معظم الدول الغربية ومنحتها ممارسة العديد من الاختصاصات منها إمكانية التدخل في حركة التجارة الصينية، والسيطرة بدرجة أو أُخرى على الرسوم الكمركية أو القطاعات الاقتصادية كالسكك الحديدية والمواصلات السلكية واللاسلكية وامتيازات استثمار بعض المناجم كالفحم والملح وإن كانتْ تتعداها في الغالب[٢٢].

وفي هذا الشأن، لم تقتصر تلك الدول على ممارسة الاختصاص القُنصلي بالنسبة لرعاياها على الصين فحسب؛ بل تجاوزتْ ذلك إلى شمولهم بمزايا إدارية ومالية كاستثنائهم من الضرائب وتعطيل حق الحكومة الصينية في ممارسة سيادتها القضائية بصدد القضايا المدنية والجنائية التي يرتكبها الأجانب بحق المواطنين على إقليمها. ولم تكتفِ الدول الغربية بما مكنتها تلك المعاهدات من حق إنشاء القواعد العسكرية في بعض المناطق مثل منشوريا بل تجاوزتها إلى إنشاء قواعد أُخرى لم تنص عليها في المعاهدات مثل إقليمي شنغهاي وشانتونغ[٢٣].

من جانب آخر، تجاوزتْ تلك المعاهدات كل حدود الاختصاص المرسوم لها وتعدتْ ما هو مُتعارف عليه بشأن إقامة القواعد العسكرية الأجنبية في الأقاليم الصينية، مما يوحى بأن تلك الأراضي قد أُجرت على افتراض تقسم الصين لاحقاً. ذلك إن مناطق النفوذ الأجنبية تلك والتي أسستْ في الأصل كأراضي مؤجرة لغرض إنشاء قواعد عسكرية، كانتْ تعد أراض أجنبية مُعترف بها من قِبل الدول الغربية(٢٤).

وعليه، غدتْ الحقوق والمصالح الغربية في الصين المُستندة إلى المُعاهدات غير المتكافئة، قد تحولتْ إلى نطاق واسع من المزايا المشتركة بين الدول الأجنبية، ونتج عنه الحصول على العديد من المكاسب الاقتصادية والسياسية فيما بينهم.

وبهذا الصدد وصف أحد السياسيين الغربيين تلك المعاهدات بقوله: " **أنَّ معاهدات الدول الأوربية والولايات المتحدة الأميركية المعقودة مع الصين منذ منتصف القرن التسع عشر، تضمنت– بالضرورة – نصوصاً مجحفة لا توجد في أيَّ معاهدات أُخرى، لأنها بالغتْ في المزايا الممنوحة لهذهِ الدول على نحو تعدى حدود المعقول، كما إن هذهِ المعاهدات مضى عليها وقت طول دون أن يُسمح بإعادة النظر فيها ولو من الناحية الشكلية. وعليه، يمكن القول أن الدول الكُبرى مارستْ نوعاً من السُلطة الفعلية انتهكت سيادة الصين بصورة واضحة**" (٢٥).

ومن الأهمية بمكان القول، إن معظم تلك المعاهدات لم تكن محدودة الأجل، وبعضها كان ينقضي بعد مدة طويلة (٩٩ عام)، كالمعاهدات الخاصة بأراضي المؤجرة، مما يشكل ديمومة فعلية في واقع الأمر، وقليل منها كان يخضع لإعادة النظر بعد مدة معنية، وأن كان ذلك الأمر مقصوراً على رغبة الدولة الغربية، فهي وحدها تملك ذلك الحق دون الصين، مع إن أغلب تلك المعاهدات كانتْ تفتقر إلى أيَّ قوة تبادلية، لذا فهي ذات التزامات منفردة وغير متكافئة بما تحويه من نصوص تحابي الدول الكُبرى فقط دون مقابل للصين(٢٦).

في السياق نفسه، فان جوهر عدم التكافؤ في تلك المعاهدات لم يقتصر على الامتيازات الأجنبية بصورة منفردة وغير محدودة فحسب؛ بل غالباً ما كانتْ تستخدم كغطاء للأفعال غير القانونية واللإنسانية في الوقت نفسه، كتهريب الأفيون والمورفين والتستر على الجرائم التي أرتكبها الأجانب ضد المواطنين الصينيين، كما حظيت تلك الدول عن طريق تلك المعاهدات وضعاً شبه استعماري كان سمة للعلاقات الدولية مع الصين، حينما فرض عليها

التدخل المباشر في جميع مفاصل الدولة من الناحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٢٧]

إزاء العلاقة غير المتكافئة التي كرستها تلك المعاهدات سعت الصين في الشروع بمحاولة التخلص من الالتزامات الجائرة المفروضة عليها أو تحديد وتضيق نطاقها عن طريق إعادة النظر فيها وتعديلها على نحو يكفل قسطاً أفر من التكافؤ في الالتزامات والامتيازات المترتبة على أطرافها، والتخلص من بند الدولة الأولى بالرعاية (Most Favored Nation) [٢٨] في أغلب تلك المعاهدات. وبالفعل، اتجهتْ الصين منذ مطلع القرن العشرين إلى الحد من نطاق حقوق الامتداد الإقليمي وما يتفرع عنها من امتيازات تتمتع بها الدول الغربية، لأنها رأتْ في تلك الاستثناءات والقيود لصالح تلك الدول أمراً لا يتفق ومستلزمات سيادتها الوطنية، ولا يستقيم مع مبدأ المساواة بين الدول ومقتضيات العدالة ، إذ تعززت رغبة الصين في محاولتها الشروع تعديل تلك المعاهدات أو إنهائها، عقب ما طرأ في مركزها الدولي نتيجة مشاركتها في الحرب العالمية الأولى إلى جانب دول الوفاق، وكسبها قسط من التقدم في سياستها الخارجية، لاسّيما بعد مشاركتها في مؤتمر الصُلح(١٨ كانون الثاني–٢٨ حزيران ١٩١٩)، في باريس وما نتج عنه من إلتزامات الدول الكبرى حيال القضايا الدولية[٢٩].

تشجعتْ الصين في السعي للتخلص من تلك المعاهدات، فكانتْ أولى محاولاتها في ذلك الصدد عندما تقدمتْ إلى مؤتمر الصلح ، بطلب إعادة النظر في معاهدات غير المتكافئة المعقودة مع الدول الغربية بصورة عامة، وسحب القوات الأجنبية من الصين، وإنهاء حقوق الحماية الممنوحة للأجانب، فضلاً عن إعادة جميع الأراضي الصينية واستعادة الصين لحقوقها الكمركية، تزامنت تلك المطالب مع حركة إحتجاجات واسعة قادها طلاب الجامعات، وبعض المنظمات والحركات ذات الطابع الشيوعي وقد بلغت أوجها في الرابع من أيار عام ١٩١٩، لتنفيذ المطالب الصينية في مؤتمر الصلح [٢٨]، إلا إن مطالبها لاقت رفضاً من الدول الحاضرة في المؤتمرة ولم تلغ سوى الامتيازات التي كانتْ ممنوحة لكل من ألمانيا والنمسا وهما الدولتان اللتان هزمتا في الحرب[٢٩].

حاولت الصين استثمار بعض الأحداث السياسية التي تلتْ الحرب لدعم مطالبها منها انتشار الأفكار التحررية في أوروبا مثل حق تقرير المصير، وعقد مؤتمر واشنطن البحري (١١ تشرين الأول ١٩٢١–٦ شباط ١٩٢٢) ، إذ تمخض عن هذا المؤتمر معاهدة (القوى

التسع) في السادس من شباط ١٩٢٢، والتي بمقتضاها اتفقتْ كُل من الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا واليابان والبرتغال والسويد وإيطاليا وبلجيكا وهولندا على التخلي عن امتيازاتها حالما يبلغ النظام القانوني في الصين درجة من التطور يمكن معها لتلك الدول التسليم بخضوع رعاياها ومصالحها للتشريع والقضاء الصينيين(٣٠)، كما تعهد الدول باحترام سيادة الصين على كامل أراضيها، وعدم الحصول على مكاسب تضر بمصالح الدول الأخرى، بالمقابل تعهد الصين بالحفاظ على سياسة الباب المفتوح (Open Door Policy) على أراضيها(٣١).

في الوقت نفسه، أتفقتْ الدول المشتركة في معاهدة القوى التسع على إضافة كل من أسبانيا والسويد والدنمارك وبيرو لتشكيل لجنة لتقصي ودراسة الوضع القانوني في الصين ورفع توصياتها في ذلك الشأن، إلا إن اللجنة لم تنصح بإلغاء الامتيازات الأجنبية في الصين لكون التطور الذي حققته لم يصل بعد إلى الحد الذي يمكن الاطمئنان إليه بالنسبة لمصالح الدول ورعاياها، في ضوء ذلك أكتفتْ الدول الكبرى بان تعهدتْ بعبارات عامة وغير مؤكدة عن استعدادها للتخلي عن تلك الامتيازات في المستقبل وفي ظروف معينة تقتنع هي بوجودها(٣٢).

عقب إخفاق معاهدة القوة التسع، يتضح إن الدول الكبرى أرادتْ تعزيز نفوذه في الشؤون الصينية بإعطاء امتيازات جديد لسياسة الباب المفتوح، وحصرها بالدول التي تملك تلك الحقوق أصلاً. لذا، لم يكن أمام الصين سوى الملجأ الأخير الذي يمكن أتباعه في مثل تلك الأحوال، وهو العمل على إلغاء تلك المعاهدات من جانبها وبصورة منفردة، وذلك ما حصل بالفعل بالنسبة لمعاهداتها المعقودة مع بلجيكا عام ١٨٦٥.

ثالثاً: المعاهدة الصينية – البلجيكية لعام ١٨٦٥:

تُعدّ المعاهدة الصينية البلجيكية المعقودة عام ١٨٦٥، حلقة في سلسلة معاهدات حكمتْ العلاقات بين الصين والدول الغربية قُرابة قرن من الزمان مُنذ منتصف القرن التاسع عشر حتى الثلث الأول من القرن العشرين تقريباً.

عقدتْ معاهدة الصداقة والتجارة والملاحة الصينية – البلجيكية (China-Belgium Friendship, Trade and Navigation Treaty) في الثاني من تشرين الثاني ١٨٦٥، والتي منحتْ بموجبها بلجيكا حق الامتداد الإقليمي في الصين، ومزايا الدولة الأولى بالرعاية

بالنسبة للرسوم الكمركية على الصادرات والواردات، كما تضمنت عدداً من الإعفاءات الضريبية بالنسبة لمصالحها ورعاياها وحق الإشراف على القطاعين التجاري والملاحي(٣٣).

وكغيرها أيضاً من المعاهدات التي لها نفس الطابع لم تتحدد تلك المعاهدة بمدة زمنية معينة لانقضائها كما لم تتضمن نصاً يُحدد كيفية إنهائها أو تعديلها سوى ما جاء في المادة (٤٦) منها التي نصت، " **إذا رأتْ حكومة جلالة ملك بلجيكا إن من الضروري تعديل نصوص معينة من هذهِ المعاهدة في المستقبل، لها الخيار في إجراء مفاوضات لهذا الغرض بعد مدة عشر أعوام من تاريخ تبادل وثائق التصديق، على أن يتم ذلك قبل ستة شهور من انقضاءها وعلى حكومة جلالته أن تخبر إمبراطور الصين رسمياً بنيتها في هذا التعديل وما سيشمل عليه، وفي غياب هذا الإعلان الرسمي تبقى المعاهدة سارية المفعول دون تغيير وهكذا تتجدد كُل عشر أعوام**" (٣٤).

وبالنظر لما تضمنته تلك المعاهدة من امتيازات أستأثرتْ بها بلجيكا سواء بانتقاصها من حق الصين في مُمارسة سيادتها على جميع الرعايا المُقيمين على إقليمها، وإعطاء ذلك الحق لدولة أجنبية، أو بما ترتب عليها من منح بلجيكا مزايا تجارية واقتصادية وتسهيلات مالية لا يقابلها شيء من هذا بالنسبة للصين، إنما ينم عن تفاوت كبير في الحقوق والالتزامات التي تترتب على كلا الطرفين، ويشكّل استغلالاً بيناً بالنسبة للأخيرة (٣٥).

فضلاً عن ذلك، فإن المعاهدة الصينية – البلجيكية، سعتْ في واقع الأمر إلى ديمومة فعلية بإعطاء حق إعادة النظر والتعديل لبلجيكا وحدها – وهي الدولة المستفيدة – ووفق ما تراه ضرورياً لمصلحتها وبالنسبة للنصوص التي ترى في تعديلها ما يعود عليها بالفائدة، إلَّا أنَّ الحكومة البلجيكية لم تجد ما يدعوها لتعديل المعاهدة أو إنهائها في كل الأحوال. إزاء ذلك الوضع غير المتكافئ الذي رسمته المعاهدة بين الطرفين، نلحظ وضع الصين المغبون بصفة دائمة، وبضغط من الحركة الوطنية التي شعرتْ بوطأة تلك المعاهدة في تعطيل تقدمها وطموحها الوطني، وجدتْ حكومة الصين إن الضرورة تفرض عليها فتح باب المفاوضات لغرض تعديل المعاهدة على نحو يكفل مصالح الطرفين على قدم المساواة (٣٦).

بدت مراحل النزاع حول المعاهدة عن طريق المفاوضات والمُذكرات الدبلوماسية المتبادلة بعد انقضاء حوالي ستين عاماً على عقد المعاهدة رفعتْ الحكومة الصينية مذكرة إلى الحكومة البلجيكية في السادس عشر من نيسان ١٩٢٦، تبدي فيها رغبتها في التفاوض لإعادة النظر

في المعاهدة وتضمن عرضاً لوجهة نظرها، ومما جاء في تلك المذكرة: " **إن المعاهدة الصينية البلجيكية عقدتْ منذ ستين عاماً، وإن تغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية مهمة قد وقعتْ في كلا البلدين طيلة المدة المنصرمة، وإذا ما أخذنا هذه الظروف بنظر الاعتبار فإنه يصبح ليس من المرغوب فيه فحسب، بل من الضروري أيضاً للمصلحة المشتركة لكلا الطرفين المعنيين إعادة النظر في المعاهدة المذكورة واستبدالها بأُخرى جديدة يتم الموافقة عليها بإرادة الطرفين وبجو من الحرية التامة. ولما كانتْ الظروف في المجتمع الإنساني دائمة التغير، فمن المستحيل أن تظل معاهدة صالحة لكل الأوقات دون تعديل وبلا حدود، لأن الاتفاقيات الدولية ولاسّيما معاهدات التجارة والملاحة –كما جرى عليه العمل الدولي– هي عرضة للمراجعة بصفة مستمرة وطبقاً لطبيعة وظروف كل حالة، حتى في غياب نص صريح بهذا المعنى، لكي يمكن إجراء تعديلات ضرورية من وقت لآخر لمصلحة الأطراف المتعاقدة**" [٣٧].

إشارة المذكرة إلى أن المادة (٤٦) بينت أن المعاهدة تسري لمدة عشر أعوام تخضع في نهايتها للمراجعة، وبما إن المعاهدة المذكورة قد عقدتْ في الثاني تشرين الثاني عام ١٨٦٥، وإنها تُعد سارية بعد تبادل وثائق التصديق عليها في السابع والعشرين من تشرين الأول عام ١٨٦٦. لذا، وفي مثل ذلك اليوم من هذه العام فإن المعاهدة تأتي إلى نهاية حقبة عشرية أُخرى يُمكن عندها إعادة النظر فيها[٣٨]. وطبقاً لنصوص المادة المذكورة فإن الحكومة الصينية أخبرت الحكومة البلجيكية بنتيها في إعادة النظر في معاهدة الصداقة والتجارة والملاحة، وإن كل نصوص المعاهدة والرسوم الكمركية على الواردات والصادرات والتنظيمات التجارية المُلحقة بها سوف يتم إلغائها. وأبدت الحكومة الصينية رغبتها في عقد اتفاق جديد يتم التوصل إليه ليحل محل المعاهدة المذكورة، وإن المعاهدة المُقترحة يجب عقدها على أساس التكافؤ والتبادل[٣٩].

رد الوزير البلجيكي المفوض في بكين على المذكرة الصينية في السابع والعشرين من نيسان عام ١٩٢٦، ملفتاً نظر الحكومة الصينية إلى إن المادة(٤٦) أعطتْ الحكومة البلجيكية بمفردها حق إعادة النظر ببنود المعاهدة في ظروف معينة وفي النصوص التي ترى فائدة من تعديلها. وعلى الرغم من ذلك فإن الحكومة البلجيكية وافقتْ مبدئياً على إعادة النظر في المعاهدة، ولكنها في الوقت نفسه أوضحتْ إن ذلك يجب أن يتأخر حتى تتضح نتائج

أعمال مؤتمر الرسوم الكمركية ولجنة الامتداد الإقليمي المشكلة من قبل الدول صاحبة الامتيازات بداية عام ١٩٢٦ في الصين(٤٠).

بعد تبادل العديد من المذكرات وافقتْ الصين على إمكانية إيجاد تسوية مؤقتة تقوم على أساس التكافؤ والتبادل بين الأطراف والاحترام المُتبادل للسيادة الإقليمية لكل منهما، بينما أصرتْ الحكومة البلجيكية على الاحتفاظ بمعاملتها التفضيلية، وافقتها الصين على ذلك بشرط الاعتراف باستقلالها التام مقابل تعهدها بالإبقاء على امتيازات الرعايا والقنصل البلجيكي كما هي، على أن توافق الأخير على إعادة النظر بتلك الأمتيازات في المعاهدة الجديدة المُزمع عقدها، وفي كل الأحوال يجب أن لا تتعدى مدة التسوية المؤقتة ستة أشهر تبدأ في بداية شهر حزيران ١٩٢٦، بشأن التفاوض بعقد معاهدة جديدة (٤١).

من جانبها، أصرتْ بلجيكا على إمكانية تجديد مدة التسوية المؤقتة بناء على طلب أحد الطرفين لمدد مُتتالية كُل منها ستة أشهر وبدون تحديد، حتى يُمكن التوصل إلى اتفاق تام لعقد معاهدة جديدة. إزاء ذلك شعرتْ الصين بأن الاقتراح البلجيكي إنما يرمي إلى الاستمرار التسويف والمماطلة دون عقد معاهدة جديدة، ذلك إن الاتفاق المقترح أعطى بلجيكا عملياً كُل الحقوق التي كانت تتمتع بها في معاهدة ١٨٦٥ بينما لم تحصل الصين على شيء يُذكر من حقوقها. نتيجة ذلك انتهتْ المفاوضات بالإخفاق حينما رفضتْ بلجيكا الاقتراح الصيني بشأن شروط التسوية المؤقتة، فأعلنت الصين رغبتها في حمل مسألة تفسير المادة (٤٦) إلى محكمة العدل الدولية في لاهاي لمعرفة رأيها القانوني(٤٢).

في غضون ذلك، أصدرتْ الحكومة الصينية مذكرة أعلنت فيها الإنهاء الرسمي لمعاهدة ١٨٦٥ في السابع والعشرين من تشرين الأول ١٩٢٦، أوردتْ فيها الحُجج والدوافع التي حملتها على ذلك الإجراء، جاء فيها:" **بالنظر للموقف الذي أتخذتْه الحكومة البلجيكية ترى الحكومة الصينية إنه لم يكن هناك من سبيل آخر سوى إعلان إن المعاهدة الصينية – البلجيكية لعام ١٨٦٥، قد انقضتْ وهي إذا تفعل ذلك توصي في الوقت نفسه، ببدء المفاوضات لعقد معاهدة جديدة مع بلجيكا بأقصى سُرعة مُمكنة وعلى أساس التكافؤ والاحترام المُتبادل للسيادة الإقليمية. وإن الحكومة الصينية ترى إنه ليستْ هُناك أُمة واعية بقدرها وباحترام ذاتها يُمكن أن تخضع إلى الأبد لمعاهدة تعوق تطورها الحُر الطبيعي، لأن المعاهدة المذكورة لا تتفق وما جرى عليه العمل الدولي، كما إنها تمثل مصدراً خصباً لسوء**

التفاهم والنزاع، وإن محاولة الحفاظ عليها وفي مواجهة الظروف المتغيرة جذرياً هو منافي لكل القيم والأعراف الدولية المعاصرة، فضلاً عن افتقار هذه المعاهدة للعدالة وتنقضها مع ما ذهبتْ إليه نص المادة (١٩) من ميثاق عصبة الأُمم التي أوضحت صراحة أن للعصبة أن تنصح من وقت لآخر الأعضاء بإعادة فحص المعاهدات التي أصبحت غير قابلة للتطبيق، التي يؤدي استمرارها إلى تعرض السلم والأمن العالميين للخطر، كما إنه ليس من العدل أو التكافؤ في شيء أن يقتصر حق تعديل المعاهدة على أحد الأطراف فقط، حتى لو كانتْ المادة(٤٦) تُعطي بلجيكا وحدها ذلك الحق، فأن النص بذاته يشكّل احد المزايا المُنفردة، وغير العادلة ويتناقض مع روح أيَّ معاهدة تقوم على أساس من التكافؤ وتبادل المصالح المُشتركة [٤٣].

أعقب تلك المذكرة أصدرتْ الحكومة الصينية في السادس تشرين الثاني ١٩٢٦، بياناً أعربت فيه عن أسفها لإخفاق المفاوضات مع بلجيكا في الوصول إلى حل توفيقي مشترك، ومن جانبها ارتأتْ الحكومة البلجيكية عرض موضوع النزاع على المحكمة العدل الدولي، فتقدمتْ إليها طلباً منفرداً في الخامس والعشرين من تشرين الثاني ١٩٢٦، لإعادة بنود معاهدة ١٨٦٥، ومدى مشروعية الإجراء الصيني في الإعلان عن إنهاء المُعاهدة بشكل مُنفرد على الرغم من وجود المادة(٤٦) فيها. كما طلبتْ بلجيكا من المحكمة أن تصدر حُكما علنياً بصدد القضية سواء تم ذلك بحضور الصين أو غيابها وفي حدود زمنية معينة ترتئيها المحكمة، وخلصتْ في نهاية طلبها إلى إن إعلان حكومة الصين عن الإنهاء المُنفرد لمعاهدة ليس ما يبرره[٤٤].

سوغتْ بلجيكا طلبها على أساس إن كل الأطراف الدولية تخضع لقرارات المحكمة الدولية دون الحاجة إلى تنظيم اتفاق خاص بأنواع المنُازعات القانونية والتي نظمتها المادة(٣٦) من النظام الأساسي للمحكمة. وفي اليوم التالي لتقديم الطلب البلجيكي أبلغتْ المحكمة الوزير الصيني المفوض في لاهاي بملف الطلب البلجيكي، وأشارت إلى حق الصين في اختيار قاض من جنسيتها لينضم إلى هيأة المحكمة[٤٥].

ثالثاً: الحُجج القانونية التي قدمتها الصين إلى محكمة العدل الدولية:

أنَّ استقراء موضوع النزاع ومراحل تطوره حول المعاهدة الصينية – البلجيكية، سواء في المفاوضات والمذكرات الدبلوماسية المتبادلة أو عن طريق عرض موضوع النزاع على

المحكمة، يتضح لنا أن الحُجج القانونية التي تمسكتْ بها الصين وأُسستْ عليها شرعية إجرائها في فسخ المعاهدة المذكورة قد ارتكزتْ إلى النقاط الآتية:

أ. الإكراه:

إن المعاهدة لم تحضى على موافقة الطرفين بأحكامها، وإنما عقدتْ بممارسة الضغط وتحت وطأة الإكراه، بعد سلسلة من الحروب شنتها الدول الغربية على الصين استمرتْ من عام ١٨٤٢ إلى عام ١٨٦٠، مما اضطرتْ معها الصين على التسليم بالشروط التي أملاها عليها الجانب المنتصر، وقد أشارتْ إلى ذلك المذكرة الصينية المرفوعة إلى الحكومة البلجيكية في نيسان عام ١٩٢٦، حول رغبتها في إعادة النظر في المعاهدة وعقد معاهدة جديدة، على غير الأُسس التي قامتْ عليها المعاهدة السابقة، ومما جاء في تلك المذكرة إن من الجوهري لمصلحة الطرفين المشتركين إعادة النظرة في المعاهدة واستبدالها بأُخرى جديدة تتم الموافقة عليها من قِبل الطرفين بمحض إرادتهما وبجو من الحُرية التامة [٤٦].

ب. تغير الظروف:

احتجتْ الصين بمبدأ تغير الظروف كأحد الأُسس المهمة التي بررتْ بها فسخها للمعاهدة سواء بعرضها لطبيعة المعاهدة والظروف التي عقدتْ فيها والتغيرات التي طرأتْ عليها والتي دعمتها مقررات عصبة الأمم. فقد أشارتْ مذكرتها المؤرخة في نيسان ١٩٢٦، إلى إنه قد مضى على عقد المعاهدة نحو ستين عاماً وقعتْ فيها تغييرات سياسية واجتماعية وتجارية كبيرة بين البلدين، وعليه فلم تعد المعاهدة صالحة في تحقيق مصلحة الطرفين عن طريق الظروف المستجدة، وبينت المذكرة كما أكدتْ على هذا المعاني في إعلانها الصادر في تشرين الأول ١٩٢٦، مشيرتاً إلى إن التغيرات الموضوعية التي استجدتْ في الحياة البشرية بصفة عامة، وإن الأخذ بتلك التغيرات في مجموعها يجعل المعاهدة عاجزة عن تحقيق أهدافها مما يدعو إلى استبدالها بعقد اتفاق جديد. وقد أوضحت الصين في إعلانها الصادر في تشرين الثاني ١٩٢٦، إن موقفها من المعاهدة منسجم مع روح ومبادئ عُصبة الأُمم الذي يعترف صراحة بمبدأ تغير الظروف الذي يحكم المعاهدات الدولية التي غدت غير قابلة للتطبيق[٤٧].

ت. عدم التكافؤ:

لعل أبرز الحُجج التي ساقتها الصين في شأن تبرير إجرائها بطلب إعادة النظر في المعاهدة أو بفسخها لها – فيما بعد – هي كونها تقوم على أساس عدم التكافؤ فيما تتضمنه من امتيازات والتزامات بالنسبة لكل من أطرافها، ولذا فهي شكلت انتهاكاً لسيادة الصين وإخلالاً بمبدأ المساواة بين الدول. فقد جاء في المذكرة الأولى التي قدمتها الصين في نيسان ١٩٢٦، أنها ترغب في إنهاء معاهدة ١٨٦٥، وطبقاً لذلك فإنها توصي ببدء مفاوضات لعقد معاهدة جديدة مع بلجيكا بأقصى سُرعة على أساس التكافؤ والاحترام المُتبادل للسيادة الإقليمية، مبيناً إذا رغبتْ بلجيكا بصدق في عقد معاهدة جديدة فإنه من السهل التوصل لذلك بشرط أخذ المعاهدات المتكافئة المعقودة مع الدول العاملة في الصين بنظر الاعتبار، تلك المعاهدات التي تم التفاوض بشأنها وتعديلها بعد أن كانتْ معاهدات غير متكافئة[٤٨].

وفي معرض ردها على تمسك بلجيكا بالمادة (٤٦) التي تخولها وحدها حق إعادة النظر في المعاهدة أوضحت الصين في المذكرة إنه ليس من العدل والتكافؤ الإدعاء بأن ذلك الحق يقتصر على أحد طرفي المعاهدة فقط، وحتى لو كانتْ تلك المادة تفسر على هذا النحو فإن هذا النص – يُعد في حد ذاته – أحد المزايا المنفردة وغير العادلة مما يتناقض بوضوح مع روح المعاهدة التي عبرّتْ بلجيكا عن استعدادها لعقدها والتي يجب أن تقوم أساساً على التكافؤ المتبادل. وفي ردها على عرض بلجيكا بشأن التسوية المؤقتة، أشارتْ الحكومة الصينية إلى إن النقطة المُثارة بين الحكومتين ليس التفسير الفني للمادة(٤٦) ذلك إن تلك المادة – بذاتها – تُعد دليلاً واضحاً على نقاط عدم التكافؤ في كل المعاهدة وإنما جوهر القضية ينصب على تطبيق مبدأ التكافؤ في التعامل على مستوى العلاقات بين البلدين [٤٩].

في غضون ذلك، قدم المندوب البلجيكي في الثالث من كانون الثاني ١٩٢٧، مذكرة حكومته لمحكمة العدل الدولية بصدد النزاع مع الصين، إذ تناولتْ سير المفاوضات والمُراسلات الدبلوماسية المتبادلة بين الحكومتين، فقد أسندت دعواها على أساس ما إذا كان الإعلان المُنفرد لحكومة الصين بإنهاء المعاهدة يُمكن عدهُ صحيحاً من وجهة النظر القانونية سواء في ظل نصوص المعاهدة ذاتها، أو وفقاً للمبادئ العامة للقانون الدولي، وتضمنت المذكرة طلباً من للمحكمة عد معاهدة عام ١٨٦٥ سارية المفعول كأجراء وقائي لحماية المصالح البلجيكية في الصين ريثما تصدر بشأنها القرار الذي تراه[٥٠].

حددتْ رئاسة المحكمة يوم السادس عشر من آذار ١٩٢٧، موعداً لبدء الجلسات، وطالبت باستمرار سريان بعض مواد المعاهدة كإجراء مؤقت لحماية رعايا ومصالح الحكومة البلجيكية وفقاً للمادة(٤١) من النظام الأساس للمحكمة. إلَّا إنه ما لبثتْ الحكومة البلجيكية أن سحبتْ دعواها أثر استئناف المفاوضات واتفاقهما على عقد معاهدة جديدة، مما لم يدع مجالاً للمحكمة في إصدار حُكم بصدد القضية موضوع النزاع، وبعد مفاوضات أُخرى بين الطرفين أُلغيتْ المعاهدة وتم التوقيع على معاهدة جديدة في الثاني والعشرين من تشرين الثاني ١٩٢٨[٥١].

عقب انتهاء العمل بالمعاهدة الصينية- البلجيكية لعام ١٨٦٥، أعلنت الحكومة الصين عن عزمها على إنهاء الامتيازات الأجنبية الأخرى بهدف استعادة السيادة الصينية على جميع أراضيها، كما قررت إن كل الأجانب في الأقاليم الصينية والذين يتمتعون بامتيازات الامتداد الإقليمي سوف يخضعون وينفذون التشريعات والتنظيمات التي تعلنها الحكومة المركزية والحكومات المحلية الصينية[٥٢].

الخاتمة:

وفق ما تقدم يمكن القول أنَّ نظام الامتيازات الأجنبية مثّل في جوهره السوابق الأولى للمعاهدات غير المتكافئة حينما استخدم هذا النظام كذريعة يخفي وراءه هدف التمهيد للاستعمار أو الإبقاء عليه، واستغلال بعض البلدان الضعيفة من قِبل الدول الكُبرى، واتخذت من مسألة الامتيازات ورقة للمساومة والضغط على الصين لتسليم بمصالحها وفتح الأبواب أما نفوذها وتكريس وجودها السياسي.

في ضوء ذلك، تُعد المعاهدة البلجيكية – الصينية لعام ١٨٦٥، أنموذجاً للمعاهدات غير متكافئة، وإن حجة الصين في النزاع الذي نشأ عنها قد قام على هذا الأساس، رغم إنها استعانتْ بمبدأي الإكراه وتغير الظروف، فبالنسبة للإكراه فأنه يُعد سبب طبيعي لعقد أيَّ معاهدة غير متكافئة بغض النظر عن درجة ذلك الإكراه الذي قد يتراوح بين مُجرد ممارسة الضغط السياسي والاقتصادي وبين استخدام القوة المُسلحة.

أما بالنسبة لتغير الظروف يبدو إن ظروفاً سياسية واقتصادية واجتماعية قد استجدتْ وأثرتْ على مركز الطرفين ومن ثم على الأهداف التي عقدتْ من أجلها المعاهدة. ولكن من ناحية أُخرى لا يبدو أن تغير الظروف هو السبب الجوهري لفسخ المعاهدة، ذلك إن المعاهدة قد

قامتْ منذ البداية على عدم التكافؤ، فهي لم تكن معاهدة صحيحة ومُتكافئة وعادلة عند إبرامها، وأمست فيما بعد وبفعل تغير الظروف جائرة وغير متكافئة. لأنها قامتْ في الأساس على توزيع الامتيازات والالتزامات بين الطرفين على نحو لا يحقق أي قسط من المساواة أو تبادل المصالح المشتركة.

من جانبها، لجأتْ الصين لتعديل تلك المعاهدات، ولكنها لم تنجح في تلك المحاولة أيضاً. كما بذلتْ جهوداً كبيرة لتعديل تلك المعاهدات عن طريق المفاوضات المباشرة مع بلجيكا بصورة منفردة، ولكنها أخفقت في تحقيق أي تقدم يذكر في هذا المجال. وإزاء تلك الإخفاقات المُتكررة التي منيتْ بها جهود الصين سواء برفض مطالبها في المؤتمرات الدولية، ولاسّيما مُؤْتَمَري الصلح واشنطن البحري التي عقدتْ لهذا الغرض، أو بإخفاقها في إقناع الأطراف المعنية بالتسليم بتلك المطالب عن طريق المفاوضات الثنائية، لم يكن أمامها إلَّا إن تنهي تلك المعاهدات بصورة منفردة من جانبها تباعاً حتى أمكن لها التخلص منها جميعاً، إذ لم يكن أمامها سوى ذلك الحل الوحيد الذي أضطرتْ إلى ابتاعه، ولاسّيما إن كُثرة تلك المعاهدات غير المتكافئة بما تحققه من مصالح للدول الغربية، جعلتْ تلك الدول – المُستفيدة – تتمسك باستمرارها والإبقاء عليها، فضلاً عن ذلك إنه يستحيل على الصين – وهي الدولة المُمزقة آنذاك – أن تحمل هذه الدول مُجتمعة على الاقتناع بعدم تكافؤ هذه المعاهدات والتخلي عنها.

(Abstract)

Foreign concessions in China
Sino-Belgian Treaty 1865-1928 as a model
"Historical study"
Key words: China, Franchises, Belgium
Assistant Professor Dr. Wisam Hadi Akar. Dr. Hussein Jaber Abdullah

Foreign concessions formed one of the colonial formulas that were used to control some nations and peoples in order to exploit, weaken and acquire the sources of wealth in them, by concluding unfair treaties that did not have any of the terms of the treaty; except their formal form, with the intention of camouflaging, misleading, and suggesting that this type of relationship is based on The parties agree their will and their consent to their alleged mutual interest.

In light of this, this research came to give a brief overview of the Chinese asymmetric treaties and focus on the Belgian Treaty in 1865. The research was divided into three main axes, the first touched on foreign concessions in China and the nature of the asymmetric treaties and their impact on the political, economic and social system on China, What are the means used by the major powers to force China to agree to those treaties, while the second axis studied the Sino-Belgian Treaty of 1865, and the Chinese position rejecting it, while the third axis focused on the legal arguments that China submitted to the court International Justice, which coercion and circumstances change and inequality.

الهوامش والمصادر

(١)خليل إسماعيل الحديثي، المُعاهدات غير المتكافئة المعقودة وقت السلم،(بغداد، مطبعة جامعة بغداد، ١٩٨١)، ص ٨٣.

(٢) لويس لوفور، موجز في الحقوق الدولية، ترجمة سامي الميداني،(دمشق، مطبعة بابيل أخوان، ١٩٣٢)، ص ٢٣٠.

(٣)محمد بهي الدين بركات، كلمة عن منشأ الامتيازات الأجنبية وبعض تطوراتها، " مجلة القانون والاقتصاد"، السنة السادسة، العدد٣، القاهرة، ١٩٣٦، ص ٣٩٥.

(4) Lord McNair, The Law of Treaties,(Oxford ,Clarendon Press, 1961), p. 662.

(5) Ingrid Detter, The Problem of Unequal Treaties, " British Institute of International and Comparative Law Quarterly", Vol.15, October 1966, p. 1076.

(6) The New Encyclopedia Britannica, Vol. 4, 15th. ed., (Chicago, Encyclopedia Britannica, Inc., 1974), pp. 259-260.

(٧) نوري عبد الحميد العاني وآخرون، تأريخ آسيا الحديث والمُعاصر،(بغداد، ٢٠٠٦)، ص١.

(٨) حسن سيد أحمد أبو العينين، جُغرافية العالم الإقليمية. آسيا الموسمية وعالم المُحيط الهادي، جـ١، ط٢، (القاهرة، مؤسسة الثقافة الجامعية، ١٩٧٤)، ص٤٢١-٤٢٢.

(٩) مُنتهى طالب سلمان، موجز تأريخ آسيا الحديث ومُعاصر، (بغداد، دار الفراهيدي للنشر والتوزيع، ٢٠١٠)، ص١١-١٢.

(١٠)نادية كاظم محمد العبودي، تطور الأوضاع السياسية الداخلية في الصين ١٨٥٠-١٩١١، إطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية- ابن رشد، جامعة بغداد، ٢٠٠٦، ص٢٩-٤٠؛ مشتاق مال الله قاسم النجّار، السياسة الدولية تجاه الصين ١٧٨١-١٨٩٩، إطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة البصرة، ٢٠٠٨، ص ٦٥-٧٥.

(١١)صفاء كريم شكر، السياسة الأمريكية تجاه الصين ١٨٩٥-١٩٣١. دراسة تأريخية، (بغداد، ٢٠٠٧)، ص ٢٢.

(12) L.H. Woolsey, The Unilateral Termination of Treaties, "American Journal of International Law ", Vol. 20, No. 2 ,April., 1926, pp. 346-349.

(13) Ibid., pp. 351-353.

(14) A. Lester, Bizerta and the Unequal Treaty Theory, "International and Comparative Law Quarterly" , Vol.11 ,1962 p. 847.

(15) J. Mason Gentzler, From Changing China: Readings in the History of China from the Opium War to the Present, (New York, Praeger Publishers, 1977),pp. 1-3.

(16) T. Ueda ,The Abolition if Unequal Treaty IN China, "Indian Quarterly Journal of International Affairs" , 1958, pp.362.

(17) L. Caflisch, Unequal Treaties," German Yearbook of International Law" ,Vol. 35, 1992 p. 52.

(١٨) محسن الشيشكلي، الوسيط في القانون الدولي العام،ج١،(بيروت، دار الكتب، ١٩٧٣)، ص٤٠٢.

(١٩) شهدت الصين عام ١٨٩٩ حركة مناوئة للأجانب عرفت باسم (حركة البوكسيرز) بدأت من منشوريا ، إذ قامت بالاعتداء على الأجانب وحرق ممتلكاتهم، كرد فعل على الإجراءات التي قام بها الأمبراطور شوانج شو (shuug shw)، الذي عمل على إقامة نظام جديد يعتمد على إجراء تعديلات وفق الأسلوب الغربي بإنشاء مدارس لا يقتصر التعليم فيها على مدارس كونفوشيوس بل تدرس في العلوم الغربية في الآداب والفنون الصناعية ، كما عمل على إصلاح الجيش والبحرية عن طريق تدريب وتسليح الجيش الصيني وفق الأساليب الغربية الحديثة. يُنظر:

محمد نعمان جلال، الصراع بين اليابان والصين،(القاهرة، مكتبة مدبولي، ١٩٨٩)، ص ٢٣-٢٦؛ فوزي درويش، الشرق الأقصى، ترجمة حسين الحوت ،(القاهرة، ١٩٥٨)، ص١٢٠-١٢٣.

(20) Detter., Op. Cit., p. 1075.

(21) Quoted in Ueda .,Op. Cit., p. 365.

(22) Woolsey., Op. Cit., p. 350.

(23) Ueda.,Op. Cit., p. 371.

(٢٤) الحديثي، المصدر السابق، ص٣٣٦.

(25) Quoted in F. E. Hinkey, Consular Authority in China by new treaty, Proceeding "American Society International Law"., 1927, p. 84.

(26) Dette., Op. Cit., p. 1079.

(27) Ueda., Y., Op. Cit., p. 366.

(٢٨) هو بند يتم إدراجه في اتفاق دولي (ثنائي، أو جماعي)، يتعهد بموجبه طرف أو أكثر في الاتفاق (ويسمى الواعد) بمنح طرف آخر يسمى المستفيد معاملة لا تقل عن تلك التي يعامل بها أي طرف ثالث.فإذا ما وعدت الدولة (أ) الدولة (ب) بمعاملتها وفقاً لهذا الشرط، فإن أي ميزة تمنحها (أ) للدولة (ج) أو (د) أو(هـ) تسري تلقائياً تجاه (ب) المستفيدة من الشرط باعتبارها أولى (أحقّ) برعاية (أ) من أي طرف ثالث. يُنظر:

الشيشكلي، المصدر السابق، ص ٤٠٧.

(٢٩) رياض الصمد، العلاقات الدولية في القرن العشرين تطور الأحداث لفترة ما بين الحربين ١٩١٤-١٩٤٥، ط٢، (بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٨٣)، ص ٢٠٧-٢٠٩؛ سحر عباس عبد الحسن النجّار، الأوضاع السياسية الداخلية في اليابان ١٩٢٦-١٩٣٩، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة البصرة، ٢٠١٠، ص٩٢-٩٣.

(٣٠) نوري عبد الحميد العاني ، تأريخ الصين الحديث ١٥١٦-١٩١١، (بغداد، ٢٠٠٣)، ص٣٤ ؛ وليد عبود محمد ووسام هادي عكار، اليابان ومؤتمر واشنطن البحري(١٩٢١-١٩٢٢)، "مجلة كلية التربية للبنات" ، جامعة الكوفة ، السنة ١٠، العدد ١٩، كانون الأول ٢٠١٦، ص١٢٩-١٣١.

(31) Robert T. Pollard, Chinas Foreign Relations 1917- 1931, (New York, Arra press lnc, 1970), P.185- 186.

(32) Kodansha Encyclopedia of Japan, Vol. 7, 1st. ed., (Tokyo, Kodansha Lid, 1983), p.312; Joseph M. Goedertier, A Dictionary of Japanese History, (New York, Walker Weatherhill ,1968),p.307.

(33) Paull Hibbert clyed ,The far East .A history of the Impact of the West on Eastern Asia ,(New York, Prentice-Hall. press, 1952),p.448;Edmund O. Clubb, China in 20 century, (New York Columbia University press , , l972) , p.118.

(34) Quoted in Keeton, G. W, The Revision clause in certain Chinas treaties, "British Yea Book International Law", 1929, pp. 123-124.

(35) Garnet J. W. ,The termination of unequal treaties, (P. A. S. I. L.), 1927, P. 93.

(٣٦) رياض جلال الياور، أثر تغير الظروف في المعاهدات الدولية،رسالة ماجستير غير منشورة، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، ١٩٧٢، ص٥١-٥٢.

(37) Quoted in Woolsey., Op. Cit., 353.

(38) Ibid., p. 354.

(٣٩) جعفر عبد السلام، شروط بقاء الشئ على حاله: أو نظرية تغير الظروف في القانون الدولي،(القاهرة، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ١٩٧٠)، ص٤٨٣.

(٤٠) الياور، المصدر السابق، ص ٥٣.

(41) Keeton., Op. Cit., p. 124.

(42) PUBLICATIONS OF THE PERMANENT COURT OF INTERNATIONAL JUSTICE,DENUNCIATION OF THE TREATY OF NOVEMBER 2nd, 1865, BETWEEN CHINA AND BELGIUM,ORDERS OF JANUARY 8th, FEBRUARY 15th AND JUNE 18th, 1927, Society Editions A. W. Company Leyden, pp.4-5.

(٤٣) نقلاً عن : الحديثي، المصدر السابق، ص ٣٤٧-٣٤٨.

(44) Woolsey., Op. Cit., 353.

(٤٥) الياور، المصدر السابق، ص ٥٠-٥١.

(٤٦) عبد السلام، المصدر السابق، ص٤٨٤.

(٤٧) الحديثي، المصدر السابق، ص٣٤٧.

(٤٨) الياور، المصدر السابق، ص٥٣.

(49) Keeton., Op. Cit., p. 124.

(50) Woolsey., Op. Cit., 353.

(51) Ibid., p. 354.

(52) Ibid., p. 355.